حديث عمر ان القران كله صواب ما لم يجعل مغفرة عذابا او عذابا مغفرة اسانيدها
جياد قال ابن عبد البر انما اراد بهذا ضرب المثل للحروف التي نزل القران عليها انها
معان متفق مفهومها مختلف مسموعها لا يكون في شيء منها معنى وضده ولا وجه
يخالف معنى وجه خلافا ينفيه ويضاده كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده
ثم اسند عن ابي بن كعب انه كان يقرأ كلما اضاء لهم مشوا فيه مروا فيه سعوا
فيه وكان ابن مسعود يقرأ للذين امنوا انظرونا امهلونا اخرونا قال الطحاوي وانما
كان ذلك رخصة لما كان يتعسر على كثير منهم التلاوة بلفظ واحد لعدم علمهم بالكتابة
والضبط واتقان الحفظ ثم نسخ بزوال العذر وتيسر الكتابة والحفظ وكذا قال
ابن عبد البر والباقلاني واخرون وفي فضائل ابي عبيد من طريق عون بن عبد الله
ان ابن مسعود اقرأ رجلا ان شجرة الزقوم طعام الاثيم فقال الرجل طعام اليتيم
فردها عليه فلم يستقم بها لسانه فقال اتستطيع ان تقول طعام الفاجر قال نعم قال
فافعل القول العاشر ان المراد سبع لغات والى هذا ذهب ابو عبيد وثعلب والازهري
واخرون واختاره ابن عطية وصححه البيهقي في الشعب وتعقب بان لغات العرب اكثر من
سبعة واجيب بان المراد افصحها فجاء عن ابي صالح عن ابن عباس قال نزل القران على
سبع لغات منها خمس بلغة العجز من هوازن قال والعجز سعد بن بكر وجشم بن بكر ونصر
ابن معاوية وثقيف وهؤلاء كلهم من هوازن ويقال لهم عليا هوازن ولهذا قال ابو عمرو
ابن العلا افصح العرب عليا هوازن وسفلى تميم يعني بني دارم واخرج ابو عبيد من
وجه اخر عن ابن عباس قال نزل القران بلغة الكعبين كعب قريش وكعب خزاعة وقال
وكيف ذلك قال لان الدار واحدة يعني خزاعة كانوا جيران قريش فسهلت عليهم لغتهم
ابو حاتم السجستاني نزل بلغة قريش وهذيل وتميم والازد وربيعة وهوازن
وسعد بن بكر واستنكر ذلك ابن قتيبة وقال لم ينزل القران الا بلغة قريش ورده
بقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه فعلى هذا تكون اللغات السبع
في بطون قريش وبذلك جزم ابو علي الاهوازي وقال ابو عبيد ليس المراد ان كل
كلمة تقرأ على سبع لغات بل اللغات السبع مفرقة فيه فبعضه بلغة قريش وبعضه
بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وغيرهم قال وبعض اللغات
اسعد بها من بعض واكثر نصيبا وقيل نزل بلغة مضر خاصة لقول عمر نزل القران بلغة
مضر وعين بعضهم فيما حكاه ابن عبد البر السبع من مضر انهم هذيل وكنانة وقيس وضبة
وتيم الرباب واسد بن خزيمة وقريش فهذه قبائل مضر تستوعب سبع لغات ونقل ابو
شامة عن بعض الشيوخ انه قال انزل القران اولا بلسان قريش ومن جاورهم من العرب
الفصحاء ثم ابيح للعرب ان تقراه بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالها على اختلافهم
في الالفاظ والاعراب ولم يكلف احد منهم الانتقال عن لغته الى لغة اخرى للمشقة ولما
كان فيهم من الحمية ولطلب تسهيل فهم المراد وزاد غيره ان الاباحة المذكورة لم تقع
بالتشهي بان يغير كل احد الكلمة بمرادفها في لغته بل المرعي في ذلك السماع من النبي
صلى الله عليه وسلم واستشكل بعضهم هذا بانه يلزم عليه ان جبريل كان يلفظ
باللفظ الواحد سبع مرات واجيب بانه انما يلزم هذا لو اجتمعت الاحرف السبعة في
لفظ واحد ونحن قلنا كان جبريل ياتي في كل عرضة بحرف الى ان تمت سبعة وبعد
هذا كله رد هذا القول بان عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم كلاهما قرشي من لغة واحدة

وقبيلة

وقبيلة واحدة وقد اختلف قراءتهما ومحال ان ينكر عليه عمر لغته فدل على ان المراد بالاحرف
السبعة غير اللغات القول الحادي عشر ان المراد سبعة اصناف والاحاديث السابقة ترده
والقائلون به اختلفوا في تعيين السبعة فقيل امر ونهي وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال
واحتجوا بما اخرجه الحاكم والبيهقي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان الكتاب الاول
ينزل من باب واحد على حرف واحد ونزل القران من سبعة ابواب على سبعة احرف زاجر وامر
وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال الحديث وقد اجاب عنه قوم بانه ليس المراد بالاحرف
السبعة التي تقدم ذكرها في الاحاديث الاخرى لان سياق تلك الاحاديث ياب حملها على هذا
بل هي ظاهرة في ان المراد ان الكلمة تقرا على وجهين وثلاثة الى سبعة تيسيرا وتهوينا والشيء
الواحد لا يكون حلالا حراما في اية واحدة قال البيهقي المراد بالسبعة الاحرف هنا الانواع
التي نزل عليها والمراد بها في تلك الاحاديث اللغات التي يقرا بها وقال غيره من اول الاحرف
السبعة بهذا فهو فاسد لانه محال ان يكون الحرف منها حراما لا ما سواه او حلالا لا ما سواه
ولانه لا يجوز ان يكون القران يقرا على انه حلال كله او حرام كله او امثال كله وقال
ابن عطية هذا القول ضعيف لان الاجماع على ان التوسعة لم تقع في تحريم حلال ولا
تحليل حرام ولا في تغيير شيء من المعاني المذكورة وقال الماوردي هذا القول خطا
لانه صلى الله عليه وسلم اشار الى جواز القراءة بكل واحد من الحروف وابدال حرف بحرف
وقد اجمع المسلمون على تحريم ابدال اية امثال باية احكام وقال ابو علي الاهوازي
وابو العلا الهمداني قوله في الحديث زاجر وامر الى اخره استئناف كلام اخر اي هو زاجر
اي القران ولم يرد به تفسير الاحرف السبعة وانما توهم ذلك من جهة الاتفاق في العدد
ويؤيده انه في بعض طرقه زاجرا وامرا بالنصب اي نزل على هذه الصفة من الابواب
السبعة وقال ابو شامة يحتمل ان يكون التفسير المذكور للابواب لا للاحرف اي هي
سبعة ابواب من ابواب الكلام واقسامه اي انزله الله على هذه الاصناف لم يقتصر
منها على صنف واحد كغيره من الكتب وقيل المراد بها المطلق والمقيد والعام والخاص والنص
والمؤول والناسخ والمنسوخ والمجمل والمفسر والاستثناء واقسامه حكاه شيذلة عن الفقهاء وهذا
هو القول الثاني عشر وقيل المراد بها الحذف والصلة والتقديم والتاخير والاستعارة
والتكرار والكناية والحقيقة والمجاز والمجمل والمفسر والظاهر والغريب حكاه عن اهل اللغة وهذا
هو القول الثالث عشر وقيل المراد بها التذكير والتانيث والشرط والجزاء والتصريف والاعراب
والاقسام وجوابها والجمع والافراد والتصغير والتعظيم واختلاف الادوات حكاه عن النحاة
وهذا هو القول الرابع عشر وقيل المراد بها سبعة انواع من المعاملات الزهد والقناعة
مع اليقين والحزم والخدمة مع الحياء والكرم والفتوة مع الفقر والمجاهدة والمراقبة مع الخوف
والرجاء والتضرع والاستغفار مع الرضى والشكر والصبر مع المحاسبة والمحبة والشوق مع المشاهدة
حكاه عن الصوفية وهذا هو القول الخامس عشر القول السادس عشر ان المراد بها سبعة
علوم علم الانشاء والايجاد وعلم التوحيد والتنزيه وعلم صفات الذات وعلم صفات الفعل
وعلم العفو والعذاب وعلم الحشر والحساب وعلم النبوات وقال ابن حجر ذكر القرطبي عن ابن
حبان انه بلغ الاختلاف في معنى الاحرف السبعة الى خمسة وثلاثين قولا ولم يذكر القرطبي
منها سوى خمسة ولم اقف على كلام ابن حبان في هذا بعد تتبعي مظانه قلت قد حكاه
ابن النقيب في مقدمة تفسيره عنه بواسطة الشرف المرسي فقال قال ابن حبان اختلف
اهل العلم في معنى الاحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولا فمنهم من قال هي زاجر وامر

Copyright © King Saud University